

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٠٨ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م١٥٠٣ بحوض الخليفة الشرقى - زمام ناحية أبو قورة - التابعة للوحدة المحلية بالفرايحة - مركز أولاد صقر - محافظة الشرقية ، لصالح مديرية الشباب والرياضة بالشرقية ، بالمجان ؛ لإقامة مركز شباب عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ صفر سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١٣ أكتوبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

